

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ١٩٨٢ لسنة ٢٠٢٣

بنقل مقر عمل بعض لجان التوفيق فى المنازعات

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛
وعلى القانون رقم ٧ لسنة ٢٠٠٠ بإنشاء لجان التوفيق فى بعض المنازعات
التي تكون الوزارات والأشخاص الاعتبارية العامة طرفاً فيها وتعديلاته ؛
وعلى قرار وزير العدل رقم ٤٥٩٨ لسنة ٢٠٠٠ بتشكيل لجان التوفيق
وتعيين مقارها ، والقرارات المعدلة له ؛
وعلى قرار وزير العدل رقم ١٧٨٦ لسنة ٢٠١٧ بتعيين مقار عمل لجان التوفيق
فى المنازعات ؛
وعلى كتاب السيد مساعد وزير التجارة والصناعة للشئون المالية والإدارية بشأن
نقل مقر لجان وزارة التجارة والصناعة "شئون الصناعة" لمقر آخر ؛
وبناء على ما عرضه السيد المستشار المشرف على الإدارة العامة لشئون لجان التوفيق ؛

ق س ر ر :

(المادة الأولى)

نقل مقر اللجان الأولى والثانية والثالثة للجان التوفيق فى المنازعات
لوزارة التجارة والصناعة "شئون الصناعة" : من مقرها الحالي ١٤ شارع عبد القادر حمزة
جاردن سيتى - إلى المقر الجديد الكائن فى : مبنى الهيئة العامة للرقابة
على الصادرات والواردات بمنطقة وسط البلد - ١٢ شارع رمسيس محطة
جمال عبد الناصر أمام نقابة المحامين - بالدور الرابع - القاهرة - مقر مصلحة
الكيمياء سابقاً .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من تاريخ نشره .
صدر فى ٢٠٢٣/٣/١٤

وزير العدل

المستشار/ عمر مروان

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب/ أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢٣

٢٥٨٥٨ / ٢٠٢٢ - ٢٠٢٣/٣/١٦ - ٧٠٩